

أنواع الاحكام القضائية

يعرف الحكم القضائي على أنه كل ما يصدر عن القاضي، فصلا في الخصومة، متضمنا الزام المحكوم عليه بفعل أو الامتناع عن فعل أو انفاع عقوبة على مستحقيها.

و تنقسم الاحكام القضائية المدنية إلى عدة مجموعات :

أ- من حيث استنفاد المحكمة لسلطتها في المسألة التي فصلت فيها : يوجد

- أحكام قطعية م 296 ق إ م إ

- أحكام غير قطعية م 298 ق إ م إ

ب- من حيث المحل:

- أحكام تقريرية أم الأحكام الكاشفة

- أحكام منشئة

- أحكام الإلزام

ج- من حيث قابلية الحكم للطعن:

- الحكم الابتدائي

- الحكم النهائي

- الحكم البات

د- من حيث حضور أو غياب الخصوم (قابلية الطعن أو المعارضة)

- الحكم الحضورى م 288 ق إ م إ

- الحكم الغيابى م 292 ق إ م إ

- الحكم الاعتبارى حضورى م 293 ق إ م إ

الاسئلة : ما هو الفرق بين : - الحكم الكاشف و الحكم المنشئ

- الحكم الابتدائى و الحكم النهائى

- الحكم القطعى و الغير قطعى

- هل للحكم أن يحمل أكثر من صفة للأنواع السابقة